قوله تعالى ثم دنى فتدلى ادنى الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم
فلم يكن بينه وبينه الا قفص من لؤلؤ فيه فراش يتلالاء من
ذهب فاراه صورة فقيل يا محمد اتعرف هذه الصورة فقال نعم
هذه صورة علي ابن ابي طالب وهذا مخالف لما ثبت في
الاخبار الصحيحة المروية عن اهل البيت برواياتهم
الى الائمة قد نفوا عن الله تعالى المكان والاتصال والاين
وغيرها ولهم هفوات كثيرة وضلالات غزيرة في المسائل
الاعتقادية تركنا ذكرها لانها مبينة في كتب الكلام وقد
ردت بحيث لم يبق لاحد بعدها فيه كلام واذ ذكرنا ذلك
فلنذكر بعض شنائعهم وقبائحهم في مسائلهم الفقهية
التي ذكرها بعض اهل السنة في الرد عليهم زيادة على
ما تقدم فنقول انهم جوزوا الجمع بين العصرين والعشائين
من غير عذر وسفر وهذا مخالف لقوله تعالى حافظوا على
الصلوات والصلوة الوسطى ان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا ولم يقل به احد غير هؤلاء المخذولة
لتحذير النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقد روى الترمذي
من جمع بين صلاتين بغير عذر فقد اتى بابا من ابواب
الكبائر وقالوا لا يجوز الاعتكاف الا في مسجد اقام الجمعة
فيه النبي او الوصي وهو مخالف لقوله تعالى وانتم عاكفون
في المساجد وحرموا استعمال الطيب للمعتكف مع انه
لمن

لمن يدخل المساجد مسنون بالاجماع وحكموا بعدم وجوب
الزكاة في مال رجل او امراة ملكه وحمله اثاثا لنفسه
او اشترى به متاعا بنية الاكتساب او الزينة وجعلها اثاثا
او بالعكس وقد قال الشارع ادوا زكوة اموالكم ولا شبهة
في كون هذه الاشياء مالا وحكموا باسترداد المزكي مال الزكوة
من المستحق اذا زال فقره بعد ما تملكه وتصرف فيه مع ان
الصدقة مطلقة لا تسترد ولا يصح الرجوع عنها بعد
القبض واخذ مال الغير بدون اجازته لا يجوز في الشريعة
اصلا والاستحقاق لاخذ الزكوة شرط في وقت الاخذ
لا الى تمام العمر وجوزوا النكاح بلا ولي ولا شهود
وهذا هو الزنا بعينه قال ابن المطهر الحلي في كتابه
قواعد الاحكام في كتاب النكاح ولا يشترط في نكاح
الرشيدة الولي ولا يشترط الشهود في شيء من الانكحة
ولو تواطئا على الكتمان لم يبطل انتهى وقد اعترضه
العلامة البرزنجي فقال وهذا باطل من وجوه الاول
ما رواه ابن المنذر عن ابي جعفر الباقر انه قال ان الولي
في القران يقول الله تعالى فلا تعضلوهن ان ينكحن
ازواجهن يعني لو لم يكن الولي شرطا في النكاح لما احتيج
الى نهيه عن العضل بل لنكحت نفسها ولا بالت
بالولي الثاني ما رواه الدارقطني والبيهقي وغيرهم
من حديث الحسن عن عمران بن حصين انه صلى الله عليه وسلم

Copyright © King Saud University